

**المعاهدة الدولية**  
بشأن الموارد الوراثية النباتية  
للأغذية والزراعة



**منظمة الأغذية والزراعة**  
**للأمم المتحدة**



A

المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية  
للأغذية والزراعة

الاجتماع الثاني عشر لمجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز أداء  
النظام المتعدد الأطراف

روما، إيطاليا، 16-19 سبتمبر/أيلول 2024

ملاحظات تفسيرية حول اقتراح الرئيسين المشاركين بشأن حزمة من التدابير لتعزيز أداء النظام  
المتعدد الأطراف

### الموجز

تتضمن هذه الوثيقة الملاحظات التفسيرية التي أعدها الرئيسان المشاركان حول مشروع اقتراحهما بشأن حزمة من التدابير لتعزيز أداء النظام المتعدد الأطراف، الواردة في الوثيقة IT/OWG-EFMLS-12/24/3.1. ومن المفترض أن تتم قراءتها مع اقتراح الرئيسين المشاركين.

ويوضح الرئيسان المشاركان النهج العام (القسم ثانيًا)، ويقدمان نظرة عامة عن النهج المحدد بشأن "المسائل الحاسمة" الثلاث، وهي معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي، وتعديل الملحق الأول، وهيكل الدفع ومعدلاته (القسم ثالثًا) ثم يعرضان بالتفصيل التغييرات الرئيسية التي تم إجراؤها على مشروع القرار (القسم رابعًا)، والاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد (القسم خامسًا)، وتعديل الملحق الأول (القسم سادسًا). واختتم الرئيسان المشاركان الوثيقة بتقديم عدد من التوصيات بشأن الخطوات التالية (القسم سابعًا).

### التوجيهات المطلوبة

إن مجموعة العمل مدعوة إلى النظر في المعلومات المقدمة في هذه الوثيقة عند الاتفاق على النص التفاوضي الذي ستنظر فيه في اجتماعها الثالث عشر وعند مناقشة المزيد من الوثائق أو المشورة اللازمة للتحضير لاجتماعها الثالث عشر.

يمكن الاطلاع على وثائق المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة على:

<https://www.fao.org/plant-treaty/meetings/meetings-detail/ar/c/1674748>

## ملاحظات تفسيرية حول اقتراح الرئيسين المشاركين بشأن حزمة من التدابير لتعزيز أداء النظام المتعدد الأطراف

### أولاً - مقدمة

- 1- قمنا بإعداد هذه الملاحظات التفسيرية لتسهيل النظر في اقتراحنا بشأن حزمة من التدابير لتعزيز أداء النظام المتعدد الأطراف (IT/OWG-EFMLS-12/24/3.1). ونقدّم لمحة موجزةً عن حزمة التدابير ونشرح نهجنا العام (القسم ثانيًا)، ونوضّح كيف تعاملنا مع "المسائل الحاسمة" الثلاث في حزمة التدابير (القسم ثالثًا)، قبل أن نعرض بالتفصيل جميع التغييرات التي أجريناها على "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019" (الأقسام رابعًا وخامسًا وسادسًا).
- 2- ونذكّر بأن الجهاز الرئاسي قرّر، في دورته التاسعة، أن العملية المستأنفة لتعزيز أداء النظام المتعدد الأطراف ينبغي أن تقوم على التقدم والإنجازات السابقة من حيث الهيكل والمحتوى، وأن تعالج، بطريقة متوازنة، جميع الكتل الثلاث لحزمة التدابير التي تم وضعها سابقًا (الاتفاق الموحد المنقّح لنقل المواد؛ وتوسيع نطاق الملحق الأول؛ وتدابير التنفيذ من خلال قرار)<sup>1</sup>.
- 3- واتفقت مجموعة العمل، في اجتماعها العاشر، على أن تكون "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019" بمثابة نقطة انطلاق لمزيد من العمل، مع استكمالها بأفكار وتنقيحات إضافية، حسب الحاجة.<sup>2</sup> وقد وافق الجهاز الرئاسي على هذا الاقتراح في دورته العاشرة.<sup>3</sup>
- 4- ونشجّع مجموعة العمل على ألا تضع في اعتبارها التقدم الموضوعي المحرز فحسب، بل أن تتذكر أيضًا المستوى الحاسم من الالتزام والرغبة في التسوية والثقة المتبادلة، وهو ما أدى في النهاية إلى "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019".
- 5- ولذلك، كانت "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019" نتيجةً لهذه الجهود وكانت بمثابة اقتراح توافقي بالفعل. وأحد الأمثلة على ذلك هو الاتفاق من حيث المبدأ على أن يتضمن الاتفاق الموحد المنقّح لنقل المواد أحكام الدفع الإلزامي فحسب. ومن الأمثلة الأخرى البنود التي تنهي التزامات الاتفاق الموحد لنقل المواد، مثل الحد الأدنى لاعتبات الإدراج والأحكام الخاصة بالانسحاب.
- 6- واستعرضت مجموعة العمل، في اجتماعها الحادي عشر، العناصر والمفاهيم الرئيسية "لمسودة مجموعة (حزمة) تدابير يونيو/حزيران 2019"، وقدم الأعضاء عدة اقتراحات محددة إلى الرئيسين المشاركين لإجراء مزيد من التنقيح في مجموعة (حزمة) التدابير لغرض إعداد نصّ تفاوضي من أجل عرضه على الاجتماع الثاني عشر لمجموعة العمل.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> القرار 2022/3

<sup>2</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-10/23/Report

<sup>3</sup> القرار 2023/3

<sup>4</sup> الفقرتان 6 و 7 من الوثيقة IT/OWG-EFMLS-11/24/Report

- 7- وبالإضافة إلى ذلك، ومن خلال إخطار، تمت دعوة الأقاليم وجميع الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة المعنيين إلى تقديم بيانات خطية حول عناصر "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019" غير "المسائل الحاسمة" الثلاث.<sup>5</sup> وقد تم تجميع المساهمات الواردة في الوثيقة IT/OWG-EFMLS-12/3/Inf.3.
- 8- وبالنظر إلى الإسهامات التي قدمتها مجموعة العمل في اجتماعها الحادي عشر بشأن "المسائل الحاسمة" الثلاث وكذلك "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019"، والمساهمات الواردة بشأن قضايا أخرى غير "المسائل الحاسمة" الثلاث، والاستعراض الذي أجريناه بخصوص "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019"، قمنا بتنقيح نص "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019" لوضع مشروع اقتراحنا الوارد في الوثيقة IT/OWG-EFMLS-12/3.1.
- 9- ونود مرةً أخرى أن نذكّر بأن الجهاز الرئاسي، عند إعادة تشكيله لمجموعة العمل في دورته التاسعة، أدرج الأهداف المشتركة التي ينبغي أن توجّه عمل تحسين النظام المتعدد الأطراف بما يتجاوز عملياته الحالية:
- تعزيز الفوائد الناشئة عن النظام المتعدد الأطراف بالنسبة إلى جميع الأطراف المتعاقدة والمستخدمين، سواء أكانت نقدية أم غير نقدية؛
  - وزيادة الدخل المستند إلى الاستخدام في صندوق تقاسم المنافع بطريقة مستدامة ويمكن التنبؤ بها على المدى الطويل؛
  - وتوسيع التنوع الوراثي للمحاصيل والنباتات المتاحة من خلال النظام المتعدد الأطراف؛
  - وتحسين توافر الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في النظام المتعدد الأطراف؛
  - وجعل النظام المتعدد الأطراف أكثر ديناميكيةً، نظرًا إلى وجود تطورات وقضايا ناشئة في مجالات العلوم والابتكار وتربية النباتات وبيئة السياسات العالمية؛
  - وتحقيق اليقين القانوني والبساطة الإدارية والشفافية لجميع المشاركين في النظام المتعدد الأطراف.<sup>6</sup>
- 10- وندعو أيضًا مجموعة العمل إلى مواصلة النظر في المعلومات الأساسية الوافية والملخصات والروابط للوثائق ذات الصلة المتاحة على الموقع الإلكتروني المخصّص.<sup>7</sup> ويحتوي هذا الموقع أيضًا على الجدول الزمني للعملية خلال فترة السنتين هذه، والذي نواصل تحديثه بصفقتنا رئيسيين مشاركين.
- 11- وأخيرًا، ندرس الآثار المحتملة على حقوق المزارعين عبر المسائل الحاسمة الثلاث عند وضع اقتراحنا، بناءً على طلب الجهاز الرئاسي<sup>8</sup> وسنلفت انتباه مجموعة العمل إليها وسنتواصل مع فريق الخبراء التقني المخصص المعني بحقوق المزارعين حسب الاقتضاء.

<sup>5</sup> الإخطار <https://openknowledge.fao.org/server/api/core/bitstreams/7bc90c45-a92d-489b-a660-91af0fe9a961/content>

<sup>6</sup> القرار 2022/3

<sup>7</sup> <https://www.fao.org/plant-treaty/areas-of-work/the-multilateral-system/enhancement-process/ar/>

<sup>8</sup> الفقرة 8 من القرار 2023/7

## ثانيًا- نظرة عامة على حزمة التدابير والنهج العام

12- بناءً على "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019"، فإن اقتراحنا بشأن حزمة من التدابير لتعزيز أداء النظام المتعدد الأطراف يغطي جميع العناصر الثلاثة المشار إليها في القرار 2022/3: (1) مشروع قرار للجهاز الرئاسي يتضمن تدابير التنفيذ المقترحة (IT/OWG-EFMLS-12/24/3.1، الملحق 1)، (2) ومشروع الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد (IT/OWG-EFMLS-12/24/3.1، المرفق 1)، (3) ومشروع نص لتعديل الملحق الأول بالمعاهدة الدولية (المرفق 2 بالوثيقة IT/OWG-EFMLS-12/24/3.1).

13- وترد أدناه تفاصيل حول كل عنصر من هذه العناصر والتغييرات التي أجريناها بشأن "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019" (الأقسام رابعًا وخامسًا وسادسًا).

14- وعملت مجموعة العمل - وما زالت تعمل - انطلاقًا من مبدأ "لا يتم الاتفاق على أي شيء بانتظار التوصل إلى اتفاق على كل شيء". ونأمل أنه من خلال الالتزام بهذا المبدأ، يمكن إحراز تقدم بشأن النص في اجتماعنا الثاني عشر، بمعنى أن أي اتفاق (بشرط الاستشارة) على أي حكم أو فقرة لا يعتبر نهائيًا، بل يتوقف على الاتفاق في مجالات أخرى- وفي نهاية المطاف- على حزمة التدابير بكاملها.

15- وفي الاجتماع الحادي عشر، طلبت منا مجموعة العمل، كمبدأ عام، تجنب إعادة صياغة النص الذي يحمل علامة *AGREED AD REF* (أي قُبل رهناً بموافقة الأطراف الأخرى) في "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019"، من أجل الحفاظ على التقدم والإنجازات التي تحققت في المرحلة السابقة من العملية.<sup>9</sup> وبناءً على هذا الطلب، كلما تم وضع عبارة "متفق عليه بشرط الاستشارة" على النص في اقتراح الرئيسين المشاركين، فإننا على العموم لم نغيّر الصياغة أو أجرينا فقط تغييرات تحريرية أو تحديثات طفيفة، عند الضرورة (على سبيل المثال، تحديث السنوات/التواريخ، وتصحيح الأخطاء الإملائية، وإدراج مسافات ناقصة، وتوضيح أننا نشير إلى الاتفاق الموحد لنقل المواد الحالي أو الملحق الأول، وما إلى ذلك). وقمنا بتبسيط الفقرتين 1 و5 من الديباجة بحذف النص. وبناءً على ذلك، قررنا الاحتفاظ بعبارة "متفق عليه بشرط الاستشارة" في الفقرات المعنية، للدلالة على توافق الآراء الأولي الذي تم التوصل إليه في المرحلة السابقة من العملية، حتى تتمكن مجموعة العمل من تركيز عملها على الأجزاء المتبقية من اقتراحنا.

16- وتبعًا لهذا المبدأ، قمنا بحذف عبارة "متفق عليه بشرط الاستشارة"، كلما قمنا بإجراء تغييرات أكثر أهمية على فقرة سابقة وُضعت إلى جانبها عبارة "متفق عليه بشرط الاستشارة". ويشمل ذلك:

- الفقرة 17 في مشروع القرار: حيث أضفنا نصًا إضافيًا؛
- المادتان 6-11 و6-11 مكرّرًا في الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد: كان علينا تكييف هذه المواد مع التغييرات المقترحة في ما يتعلق بآلية الدفع، وذلك في المقام الأول عن طريق حذف النص؛
- مقدمة المادة 3-5 من شروط الاشتراك: حيث تم توضيح أنه سيتم إرسال التقارير إلى الأمين بدلًا من الجهاز الرئاسي، انظر التوضيحات أدناه؛

<sup>9</sup> الفقرة 7 من الوثيقة [IT/OWG-EFMLS-11/24/Report](#).

- المادة 4-1 من شروط الاشتراك: أضفنا الإشارة إلى المادة 8 وحذفنا الإشارة إلى حق الإنهاء من قبل الجهاز الرئاسي؛
- استمارة التسجيل في المرفق 3: كان التغيير مطلوبًا بعد إدخال خيار الدفع المتباين للمشاركين وتغييرات أخرى.

17- وبناءً على طلب آخر قدمته مجموعة العمل في اجتماعها الحادي عشر، نقوم بتقديم نصّ واضح وتجنّب تقديم نصوص بديلة لفقرة معينة.<sup>10</sup> لقد قمنا بإزالة جميع الأقواس المعقوفة مع استثناءات قليلة فقط، بالأساس حيث لا تزال هناك حاجة إلى أرقام: معدلات الدفع، وتعريف قيمة المبيعات السنوية وعدد العينات للإعفاءات من الدفع، والتواريخ/السنوات المفتوحة، وعدد الأيام التي يمكن للمشارك اختيارها خلال المرحلة الانتقالية. ولا توجد نصوص بديلة لنفس الحكم أو الفقرات في اقتراحنا. وكلّما كانت هناك نصوص بديلة في "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019"، اخترنا أحد الخيارات وشرحنا خيارنا في الملاحظات التفصيلية أدناه.

18- ونقترح إجراء قراءة قانونية شاملة في مرحلة لاحقة، خاصةً في ما يتعلق بالاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد والنص الخاص بتعديل الملحق الأول. ويمكن تكليف مجموعة صغيرة من الخبراء القانونيين بإعداد قراءة قانونية تنظر فيها مجموعة العمل. وقد نحتاج أيضًا إلى مشورة من مكتب الشؤون القانونية لمنظمة الأغذية والزراعة في مجالات محددة أو إدراجهم في هذه المجموعة الصغيرة من الخبراء القانونيين.

### ثالثًا- النهج المتعلقة "بالمسائل الحاسمة" الثلاث

- 19- طلب الجهاز الرئاسي من الرئيسين المشاركين إيلاء اهتمام بإيلاء اهتمام مبكر "المسائل الثلاث الحاسمة" التي تم تحديدها (معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي، وتوسيع نطاق الملحق الأول، وهيكل الدفع ومعدلاته<sup>11</sup>)، والتي تواصل مجموعة العمل اعتبارها من المجالات الرئيسية التي ينبغي إجراء المزيد من العمل بشأنها.<sup>12</sup>
- 20- وإننا، باعتبارنا رئيسين مشاركين، نؤكد من جديد أن التقدم في هذه "المسائل الحاسمة" الثلاث سيكون حاسمًا للمضي قدمًا في وضع حزمة كاملة من التدابير، لكي يعتمدها الجهاز الرئاسي في دورته الحادية عشرة في نهاية العام المقبل.
- 21- ولذلك، نبدأ بنظرة عامة على النهج الذي نتبعه في معالجة كل من "المسائل الحاسمة" الثلاث في اقتراحنا بشأن مشروع حزمة من التدابير.

<sup>10</sup> الفقرة 7 من الوثيقة [IT/OWG-EFMLS-11/24/Report](#)

<sup>11</sup> الفقرة 2 من القرار [2023/3](#)

<sup>12</sup> الفقرة 7 من الوثيقة [IT/OWG-EFMLS-11/24/Report](#)

## أ- معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي

- 22- نشير إلى أن مجموعة العمل وافقت على النظر في إمكانية بلورة نهج متخصص لمعلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة بموجب المعاهدة الدولية، مع رصد العمليات ذات الصلة في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، من أجل ضمان الدعم المتبادل.<sup>13</sup>
- 23- ويتمثل نهجنا العام في ما يخص معالجة القضية الرئيسية المتعلقة بمعلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي في التركيز على نص مشروع القرار. ويمكن لقرار بشأن معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي يتخذه الجهاز الرئاسي عند اعتماد حزمة التدابير أن يكون أداة قوية، مع توفير ميزة درجة عالية من المرونة التي لا يمكن أن توفرها النصوص القانونية مثل الاتفاق الموحد لنقل المواد أو نص التعديل.
- 24- وبالإضافة إلى ذلك، ندرك أن "معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي" عبارة عن مصطلحين بديلين مؤقتة نظرًا إلى أنه لا يوجد تعريف متفق عليه أو مصطلح رسمي بعد.<sup>14</sup> وإن عدم وجود تعريف واضح يجعل استخدام المصطلحات في عقد ملزم قانونًا أمرًا صعبًا.
- 25- ولهذه الأسباب وبالنظر إلى النهج الذي تم اختياره لآلية الدفع في الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد، اخترنا معالجة هذه "المسألة الحاسمة" في مشروع القرار مباشرة، مع دمجها في الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد بشكل غير مباشر.
- 26- ويتبع هذا النهج توصية مجموعة العمل في اجتماعها الحادي عشر بإدراج حكم بشأن قسم خاص بمعلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي في مشروع القرار.<sup>15</sup>
- 27- ويدعم نهجنا الوصول المفتوح إلى معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي ويقرّ بأن مدفوعات تقاسم المنافع بموجب الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد تعكس نطاق المساهمات من استخدام الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة من النظام المتعدد الأطراف، وخاصةً استخدام معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.
- 28- ونقرّ بأن تتبّع معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي غير عملي بشكل عام؛ لذا، فإن مساهمة معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي غير محددة كمياً وقد تكون صفرًا في بعض الحالات. ولكننا نقترح دعوة أصحاب قواعد البيانات إلى استخدام علامة لتحديد النظام المتعدد الأطراف باعتباره مصدر الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الذي تم استخدامه لإنشاء معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي في قاعدة بياناتهم (انظر التفاصيل أدناه).

<sup>13</sup> الفقرة 22 من الوثيقة [IT/OWG-EFMLS-11/24/Report](#)

<sup>14</sup> القرار 2023/16

<sup>15</sup> الفقرة 7 من الوثيقة [IT/OWG-EFMLS-11/24/Report](#)

- 29- ونذكر أيضاً أن مجموعة العمل وافقت، في اجتماعها الحادي عشر، على أن أي نهج لمعلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة يجب أن يسعى إلى استبعاد السداد المزدوج من قبل المستخدمين.<sup>16</sup> وقد تكون هناك حاجة إلى مزيد من العمل بين المعاهدة الدولية واتفاقية التنوع البيولوجي لضمان الاعتراف المتبادل بمدفوعات تقاسم المنافع النقدية بموجب النظام المتعدد الأطراف المعزز بموجب أي حلّ يتم وضعه في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي. وبما أن مجال تقاسم المنافع المتعددة الأطراف في ما يتعلق بمعلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي هو مجال متطور، فإن التركيز على العمل في مشروع القرار يبدو الأكثر عمليةً بالنسبة إلينا.
- 30- وأخيراً، وافقت مجموعة العمل على التركيز أولاً على خيار الاشتراك في الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد، على أن يتم في مرحلة لاحقة فقط تقييم الحاجة المحتملة لحلّ محدد في سياق خيار الحصول الأوحده (لمرة واحدة) على الموارد، إذا كان ذلك لا يزال مطلوباً.<sup>17</sup>

### ب- تعديل الملحق الأول

- 31- بالنسبة إلى تعديل الملحق الأول، قمنا بإجراء تغييرات طفيفة فحسب على نص "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019"، نظراً إلى التقدم الكبير المحرز في هذا المجال في المرحلة الأولى من العملية والدعم القوي للصياغة الناتجة عن ذلك في اجتماعنا الأخير.
- 32- وبدلاً من ذلك، ركزنا على ضمان وجود ضمانات قوية، تلي احتياجات جميع الأقاليم والأطراف المتعاقدة. ويُعدّ مشروع القرار، مرةً أخرى، مكاناً مناسباً لزيادة تعزيز المفاهيم الواردة في نص التعديل.
- 33- والنهج العام هو توسيع النطاق ليشمل ليس فقط الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة المدرجة في الملحق الأول الحالي، ولكن بالإضافة إلى ذلك جميع الموارد الوراثية النباتية الأخرى للأغذية والزراعة. ولكن ثمة ضمانات قوية، بحيث لا تنطبق التغطية الموسّعة إلا على:
- (أ) الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الخاضعة لإدارة وسيطرة الأطراف المتعاقدة؛
- (ب) الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الموجودة في المجال العام؛
- (ج) الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الموجودة في ظروف خارج المواقع الطبيعية؛
- 34- وتشمل الضمانات الإضافية أيضاً الإقرار بأن مسؤولية تحديد الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة المتاحة بموجب النظام المتعدد الأطراف تقع على عاتق الحكومات الوطنية. وتتيح الضمانة النهائية للأطراف المتعاقدة أن تضع، إذا لزم الأمر، قائمةً لاستبعاد عدد محدود من الأنواع الأصلية في أراضيها والتي لن توفرها.

<sup>16</sup> الفقرة 22 من الوثيقة [IT/OWG-EFMLS-11/24/Report](#)

<sup>17</sup> الفقرة 23 من الوثيقة [IT/OWG-EFMLS-11/24/Report](#)

35- وبالإضافة إلى ذلك، أدرجنا صيغةً تطلب من الأمين أن يدعم الأطراف المتعاقدة في تنفيذها للملحق الأول المعدل، في أعقاب المناقشات التي جرت في اجتماعنا الأخير حول الصعوبات التي قد تواجهها الأطراف المتعاقدة عند محاولة فهم المعنى الدقيق لعبارة "جميع الموارد الوراثية النباتية الأخرى للأغذية والزراعة" وأن تقوم جهات الاتصال الوطنية وغيرها بإبلاغ صانعي القرار المشاركين في التصديق على التعديل أو تنفيذه.

36- ونحن، باعتبارنا رئيسين مشاركين، نعتقد أن هذا النهج يسهم بشكل جيد في تحقيق أهداف عملية التعزيز، سواء تلك التي حددها الجهاز الرئاسي أو تلك التي حددتها مجموعة العمل.

37- وناقشت مجموعة العمل، في اجتماعاتنا السابقة، أنه كلما اتسع نطاق تغطية النظام المتعدد الأطراف، زادت إمكانية مساهمة المعاهدة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة والوفاء بالالتزامات الأخرى المتصلة بالأمن الغذائي والزراعة المستدامة والتنوع البيولوجي، إذا تم بلوغ التقاسم الفعال للمنافع.<sup>18</sup>

38- وشددت مجموعة العمل على ضرورة تحديد الأسلوب الأكثر فعالية ووضوحًا وبساطة وسرعة لتفعيل عملية التوسّع الممكنة تلك.<sup>19</sup>

39- ونشير أيضًا إلى الروابط المتبادلة القائمة بين أي توسيع في نطاق التغطية والترتيبات الفعالة لتقاسم المنافع، والعكس بالعكس.<sup>20</sup>

40- وفي ما يتعلق بالأهداف المشتركة للعملية،<sup>21</sup> نعيد تأكيد اعتقادنا بأن توسيع النطاق يغطي السلة الكاملة للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة:

- لديه أكبر إمكانات لزيادة المنافع الناشئة عن النظام المتعدد الأطراف، النقدية وغير النقدية، من خلال توفير المجموعة الأكثر شمولًا من المادة الوراثية؛
- يوسّع نطاق التنوع الوراثي للمحاصيل والنباتات المتاحة من خلال النظام المتعدد الأطراف إلى أقصى حد، مما يوفر الأساس لتسهيل الوصول إليها لأغراض البحوث والإكثار والتدريب، من أجل الحفظ والاستخدام المستدام؛
- ومن ثم يسمح للنظام المتعدد الأطراف بالمساهمة في تحقيق جميع الأهداف الرئيسية الثلاثة للمعاهدة الدولية؛
- من شأنه أن يجعل النظام المتعدد الأطراف أكثر جاذبيةً لمجموعة واسعة من المستخدمين ويعزز احتمال وجود عدد أكبر من الاشتراكات؛
- سيكون من الأسهل إدارة وتعزيز اليقين القانوني؛
- ويمكن الاتفاق عليها مرة واحدة، مع إمكانية ضمان المرونة والضمانات، سواء على مستوى الجهاز الرئاسي أو على المستوى الوطني.

<sup>18</sup> على سبيل المثال، [IT/GB-7/17/7](#)، الفقرة 7 من تقرير مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف.

<sup>19</sup> [IT/GB-7/17/7](#)، الفقرة 8 من تقرير مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف.

<sup>20</sup> [IT/OWG-EFMLS-8/18/Report](#)، تقرير الاجتماع الثامن لمجموعة العمل.

<sup>21</sup> الفقرة 3 من القرار 2022/3



41- ونعتقد أن هذا النهج، إذا اشتمل على الشروط والمواصفات المذكورة أعلاه وعلى مستوى معين من المرونة على المستوى الوطني، سيكون عنصرًا هامًا في حزمة التدابير التي وضعناها.

الجدول 1. تعديل الملحق الأول في الاقتراح المقدم من الرئيسين المشاركين

مشروع قرار	الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد	نص للتعديل
<ul style="list-style-type: none"> <li>• أحكام إضافية بشأن الضمانات (الفقرات 23-24، 27-29، 31-32)</li> <li>• الدعم والمساعدة من جانب الأمين للتصديق والتنفيذ (الفقرات 34-36)</li> <li>• نص لإدارة المرحلة الانتقالية واستعراض التقدم (الفقرات 52، 54-56)</li> <li>• نص بشأن العواقب في حالة عدم دخول الملحق الأول المعدل حيز النفاذ (الفقرة 53)</li> </ul>	—	<ul style="list-style-type: none"> <li>• إضافة نص في الملحق الأول</li> <li>• توسيع نطاق تغطية النظام المتعدد الأطراف ليشمل "جميع الموارد الوراثية النباتية الأخرى للأغذية والزراعة" الضمانات:</li> <li>○ الخاضعة لإدارة وسيطرة الأطراف المتعاقدة؛</li> <li>○ الموجودة في المجال العام؛</li> <li>○ توجد الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في ظروف خارج المواقع الطبيعية فقط؛</li> <li>○ يمكن للأطراف المتعاقدة أن تعلن عن الإعفاءات.</li> <li>○ المسؤولية الوطنية عن تحديد الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة المدرجة في النظام المتعدد الأطراف</li> </ul>

### ج- هيكل ومعدلات الدفع

- 42- نود التذكير بأن الأهداف المشتركة للعملية، كما وردت في القرار 2022/3، تشمل ما يلي:
- "زيادة الدخل المستند إلى الاستخدام في صندوق تقاسم المنافع بطريقة مستدامة ويمكن التنبؤ بها على المدى الطويل"؛
  - "وتعزيز الفوائد الناشئة عن النظام المتعدد الأطراف بالنسبة إلى جميع الأطراف المتعاقدة والمستخدمين، سواءً أكانت نقدية أم غير نقدية"؛
  - "وتحقيق اليقين القانوني والبساطة الإدارية والشفافية لجميع المشاركين في النظام المتعدد الأطراف".

43- وشددت مجموعة العمل مرارًا وتكرارًا على دعمها لآلية الاشتراك. وأيدت مجموعة العمل، في اجتماعها الحادي عشر، بقوة مرةً أخرى آلية الاشتراك، التي اتفقت على أنها قد تتكون لها مزايا البساطة واليقين القانوني والشفافية وإمكانية التنبؤ بتقاسم المنافع النقدية. ومن ناحية أخرى، جرى الإعراب عن مجموعة من وجهات النظر بشأن ما إذا كان ينبغي الاحتفاظ بخيار الحصول الأوحده (مرة واحدة) على الموارد في الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد. وفي هذا السياق، تم اقتراح هُجج توفيقية والنظر فيها.<sup>22</sup>

44- ونعتقد أن التركيز في البداية على آلية الاشتراك سيساعدنا على تحديد ما إذا كان من الممكن معالجة مزايا خيارات الحصول مرة واحدة في إطار آلية الاشتراك دون فقدان مزايا ذلك النهج، أو ما إذا كان هناك دور محدد واضح لخيار الحصول مرة واحدة.

45- وبناءً على ذلك، قدمنا مجموعةً من الإعفاءات من المدفوعات التي تم تحديدها بشكل أكبر في مشروع القرار والتي نوضّحها بالتفصيل أدناه. وأكدت مجموعة العمل، في اجتماعها العاشر، على الأهمية الحاسمة التي تكتملها الإعفاءات والاعتبات بالنسبة إلى قدرة خيار الاشتراك على استقطاب المشاركين وفعاليتهم.<sup>23</sup>

46- ويتمثل أحد العناصر المهمة في صياغة هيكل الدفع في التعريفين بشأن "قيمة المبيعات" و"التسويق التجاري"، اللذين قمنا بصياغتهما في المادة 2 من الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد، بالاعتماد على الصياغة اللغوية الواردة في "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019". وبالنسبة إلى الصياغة الخاصة بمدفوعات تقاسم المنافع، استخدمنا بعضًا من النص البديل المقترح في "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019"، كما هو موضّح أدناه.

47- ونعتقد أن من المهم من الناحية المفاهيمية تحديد (1) الإيرادات التي يجب تغطيتها، (2) وإيرادات من يجب تغطيتها، (3) والصلة بـ "التسويق التجاري"، (4) وما إذا كان يمكن استخدام الصيغ لكل من خيار الاشتراك وخيار الحصول مرة واحدة (في حالة عدم الوصول إلى العدد اللازم من التصديقات)، (5) وما هي المنتجات/الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في حافظة المشترك التي ينبغي تغطيتها.

48- وفي هذه المرحلة، يتم الاحتفاظ بخيار الحصول مرة واحدة فقط كآلية سيتم إحيائها في حالة عدم الوصول إلى العدد المطلوب من التصديقات بحلول تاريخ محدد.

49- ونحن ندعو مجموعة العمل إلى وضع هذه العناصر في الاعتبار عند مناقشة هيكل الدفع والتعاريف ذات الصلة. وإذا لم تتمكن مجموعة العمل من الاتفاق على نص، فيمكن إجراء الصياغة القانونية الدقيقة من قبل مجموعة صغيرة من الخبراء القانونيين، بمساعدة الأمانة ومكتب الشؤون القانونية لمنظمة الأغذية والزراعة.

50- وفي ما يتعلق بمعدلات الدفع، لم نقوم بإدراج أي نسب مئوية، حيث نعتقد أنه سيتم التفاوض بشأنها في مرحلة لاحقة.

<sup>22</sup> الفقرة 24 من الوثيقة [IT/OWG-EFMLS-11/24/Report](#)

<sup>23</sup> الفقرة 23 من الوثيقة [IT/OWG-EFMLS-10/23/Report](#)

الجدول 2. نظرة عامة على آلية الدفع في الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد التي اقترحها الرئيسان المشاركان

مشروع قرار	الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد	نص للتعديل
<p>بداية الاشتراك (الفقرتان 7 و10)</p> <p>أساس الدفع للمشاركين خلال المرحلة الانتقالية (الفقرة 7)</p> <p>الإعفاءات من مدفوعات تقاسم المنافع على أساس عتبة قيمة المبيعات السنوية، وخاصة المزارعين والمؤسسات العامة (الفقرة 8)</p> <p>اقتراح معايير إلى لجنة التمويل لتخصيص الأموال من صندوق تقاسم المنافع (الفقرة 20)</p> <p>الإقرار بأن حقوق المزارعين لن تكون مقيدة بموجب الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد (الفقرة 11)</p> <p>استعراض عملية ومصير هيكل الدفع إذا لم يتم استيفاء معايير معينة (الفقرات 52-54)</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>● الاشتراك باعتباره آلية الدفع الوحيدة؛ الأحكام الأساسية (المواد 6-11، 6-11 مكرراً)</li> <li>● مزيد من التفاصيل حول نظام الاشتراك ("شروط الاشتراك"، الملحق 2): <ul style="list-style-type: none"> <li>○ مدفوعات تقاسم المنافع، مدفوعات سنوية على أساس مبيعات الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة (المادة 3)</li> <li>○ معدل الدفع العام (المادة 3-2)</li> <li>○ معدل متباين اختياري (المادة 3-2 مكرراً)</li> <li>○ الإعفاءات من الدفع (المادة 3-3)</li> <li>○ الحد الأدنى لمدة الاشتراك: 10 سنوات (المادة 4-2)</li> <li>○ الانسحاب ممكن بعد 10 سنوات (المادة 4)</li> </ul> </li> <li>● خيار الحصول مرة واحدة فقط في حالة استيفاء (عدم استيفاء) متطلبات معينة، على النحو المنصوص عليه في المادة 4-9، وبعد عملية الاستعراض من قبل الجهاز الرئاسي (المادة 4-9 والملحق 4)</li> </ul>	—

## رابعًا- ملاحظات حول مشروع القرار

- 51- يرد مشروع القرار بشأن اقتراح الرئيسين المشاركين في الوثيقة IT/OWG-EFMLS-12/24/3.1، الملحق 1 (الصفحات من 3 إلى 11).
- 52- وهو يتألف من أربعة أجزاء، تتعلق بما يلي:
- (أ) فقرات الديباجة؛
- (ب) الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد (الفقرات من 1 إلى 22)؛
- (ج) تعديل الملحق الأول (الفقرات من 23 إلى 38)
- (د) معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي (الفقرات من 39 إلى 51)
- (هـ) التنفيذ والاستعراض (الفقرات من 52 إلى 57)
- 53- ونعرض القائمة التالية للتغييرات الرئيسية، مجمعة تحت هذه الأجزاء الأربعة. وقد ترغب مجموعة العمل في استخدام هذه القائمة عند قراءة اقتراح الرئيسين المشاركين، لفهم الأسباب التي دفعتنا إلى إجراء تغييرات على أحكام محددة.
- 54- فقرات الديباجة:
- أعاد الرئيسان المشاركان ترتيب الفقرات لتحسين تدفق المعلومات.
  - وأدرجنا إشارات إلى التطورات ذات الصلة منذ عام 2019، ولا سيما قرارا الجهاز الرئاسي رقم 2022/3 ورقم 2023/3،
  - وأدرجنا بعض الفقرات الإضافية حول النظام المتعدد الأطراف في البداية وقمنا بتبسيط فقرتين تم تمت الموافقة عليهما بشرط الاستشارة.
- 55- القسم الخاص بالاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد من مشروع القرار:
- تمت إضافة الفقرتين 1 و2 للتذكير بالمبادئ ذات الصلة في المعاهدة الدولية؛
  - وتمت إضافة الفقرة 6 كإقتراح للنظر فيه، بعد المناقشة في الاجتماع الحادي عشر، والاقتراحات الواردة في مساهمتين، لتوضيح/تفسير أن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة من النظام المتعدد الأطراف يمكن إتاحتها للاستخدام المباشر في الزراعة من قبل المزارعين، وفي مساهمة واحدة للاستخدام المباشر في الإنتاج. ونقترح أنه بعد المناقشة في هذا الاجتماع الثاني عشر، قد يكون إنشاء فريق خبراء بمثابة آلية مناسبة لصياغة أي نص للنظر فيه لاحقًا.
  - وتم حذف الفقرة 7 مكرراً من "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019"، بناءً على المناقشات التي جرت في اجتماعنا الأخير وكما هو مقترح أيضاً في إحدى المساهمات؛

- وتمت إعادة صياغة الفقرة 8 (الفقرة 14 في "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019") بناءً على الصياغة المستخدمة في اجتماع أكتوبر/تشرين الأول 2019؛ وقمنا بحذف البديل والبديل الثاني (ALT و ALT BIS) لأننا وجدنا صياغة الفقرة 8 (الفقرة 14 سابقاً) أكثر إيجازاً وأوضح؛ للاطلاع على الإعفاءات من الدفع بموجب الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد، راجع التوضيحات الخاصة بأحكام الدفع أدناه؛
- وقمنا بإعادة صياغة الفقرة الحالية 11، باستخدام صيغة لغوية مستمدة من اجتماع أكتوبر/تشرين الأول 2019؛
- وقمنا بإعادة صياغة الفقرة الحالية 12 بشأن حقوق الملكية الفكرية وأدرجنا الفقرة 13 بشأن المعاهدة الجديدة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية؛
- وتمت إضافة الفقرة 19 أيضاً، بناءً على طلب الاجتماع الحادي عشر لمجموعة العمل؛
- وتم تحرير الفقرة 20 (الفقرتان 15 و 15 بديل في "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019") لتوضيح النص، ولكن سيلزم في النهاية التنسيق مع اللجنة الدائمة المعنية باستراتيجية التمويل وتعبئة الموارد والقرار الذي من المتوقع أن تتقدم به في ما يتعلق باستراتيجية التمويل؛

#### 56- تعديل القسم الخاص بالملحق الأول بمشروع القرار:

- تمت إضافة الفقرتين 23 و 24 للتذكير بالمبادئ ذات الصلة في المعاهدة الدولية؛
- الفقرة 27 (الفقرة 18 في مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019): لقد حذفنا الجزأين الأول والأخير لأننا لم نر أي سبب لتكرار نص التعديل في مشروع القرار؛ واستبدلناها بمرجع أقصر وأكثر عمومية؛ ثم أضفنا إشارة إلى الضمانات في البداية؛
- ولنفس السبب، قمنا بحذف الفقرة 27 من "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019" (نفس المادة 2 من نص التعديل)؛
- الفقرة 28: أدرج هذا النص من قبل في نص تعديل الملحق الأول؛ وناقشنا في اجتماعنا الأخير أن نص التعديل يجب أن يكون واضحاً وموجزاً. وقد اعتقدنا، باعتبارنا رئيسين مشاركين، أن هذا الجزء يُعقد نص التعديل ولكن توضيحه لا يزال مفيداً، لذلك نقترح نقله إلى مشروع القرار؛
- وتم تحرير الفقرة 29 (الفقرة 17 من "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019") بعد المناقشة التي جرت في الاجتماع الحادي عشر لمجموعة العمل المفتوحة العضوية؛
- الفقرة 33 (الفقرة 23 في "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019"): قمنا بتحديث الصياغة بشكل أكبر لتوضيح المفاهيم؛
- وأضاف الرئيسان المشاركان الفقرة 35 (الأمين لدعم فهم "جميع الموارد الوراثية النباتية الأخرى للأغذية والزراعة) والفقرة 36 (طلب من الأمين تقديم الدعم بما في ذلك عن طريق تقديم قائمة وقائعية إرشادية).

- الفقرة 38: يذكر الرئيسان المشاركان بأن فكرة هذه الفقرة تتمثل في تشجيع الأطراف المتعاقدة على إتاحة مواردها الوراثية النباتية للأغذية والزراعة طوعاً والتي سيغطيها التعديل، حتى قبل دخول التعديل حيز النفاذ؛

#### 57- القسم الخاص بمعلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي في مشروع القرار:

- الفقرة 39: أدخل الرئيسان المشاركان إقراراً عاماً بالدور الهام الذي تؤديه معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في الحفاظ على هذه الموارد واستخدامها على نحو مستدام؛

- وقرّر الرئيسان المشاركان الإبقاء على الفقرات الحالية 41، 44، 45، 47 و49 دون تغيير تقريباً؛

- وتمت إضافة الفقرة 40 حول أهمية الوصول المفتوح؛

- وتمت إضافة الفقرة 42 بشأن حقوق الملكية الفكرية بالنسبة إلى معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي؛

- وأعاد الرئيسان المشاركان صياغة الفقرة 43 الحالية؛

- وفي الفقرة 46، أدرج الرئيسان المشاركان إشارةً إلى مبادئ قابلية العثور، وقابلية الوصول، وقابلية التشغيل البيئي، وقابلية إعادة الاستخدام؛

- وفي الفقرة 49، أضاف الرئيسان المشاركان "الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية وغيرها من المؤسسات الأخرى المشار إليها في المادة 15" في سياق تنمية القدرات في مجال معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي؛

- وفي الفقرة 50، أضاف الرئيسان المشاركان إشارةً إلى القرار 9/15 الصادر عن اجتماع مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي وتناولوا الحاجة إلى تجنب الدفع المزدوج بموجب آليات مختلفة لتقاسم المنافع؛

- وفي الفقرة 51، أضاف الرئيسان المشاركان إشارةً إلى القرار 2022/13؛

- وفي الفقرة 48، يقترح الرئيسان المشاركان نصاً يدعو أصحاب قواعد البيانات إلى أن يتيحوا إمكانية إرفاق "بطاقة بمجموعة بيانات لتحديد النظام المتعدد الأطراف" بالنسبة إلى معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي في قواعد بياناتهم؛

#### 58- القسم الخاص بالتنفيذ والاستعراض من مشروع القرار:

- يعتقد الرئيسان المشاركان أن العملية السابقة قد حققت نجاحاً كبيراً في الاتفاق على المفاهيم الرئيسية لدخول حزمة التدابير حيز النفاذ، استناداً إلى النظر في مختلف تقارير الخبراء والإسهامات الشاملة المقدمة من المشاركين.

- وفي مشروع القرار بشأن "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019"، أشير إلى هذه الفقرات بإدراج عبارة "متفق عليه بشرط الاستشارة". ولكن كان على الرئيسين المشاركين، في أعقاب التغييرات التي أجريت على الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد، إجراء عدة تغييرات على الفقرة 53 (الفقرة 37 في "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019"):
- لا يحتوي الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد حاليًا إلا على آلية اشتراك، لذا كان لا بد من إعادة إدراج المادتين 6-7 و6-8 من أجل إعادة صياغتهما؛
- وقام الرئيسان المشاركان بحذف إعادة التنشيط التلقائي للاشتراك عند دخول التعديل حيز النفاذ بسبب مسائل عملية وقانونية؛
- وحذفنا أيضًا السنوات العشر الواردة في النقطة الأخيرة، لأن الاشتراكات تستمر حتى انسحاب المشترك، مع مراعاة نتائج أي إجراء لتسوية النزاعات؛
- ويشير الرئيسان المشاركان إلى أن المفاهيم الرئيسية هي:
  - اعتماد الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد ونص تعديل الملحق الأول في الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي؛
  - وسيبدأ استخدام الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد بعد أشهر قليلة من قرار الجهاز الرئاسي، أي اعتبارًا من 1 يوليو/تموز 2026؛
  - ولن ينطبق تعديل الملحق الأول إلا على الأطراف المتعاقدة التي صادقت عليه؛
  - وسيقوم الجهاز الرئاسي في دورته الرابعة عشرة في نهاية عام 2031 (أي خلال ثلاث فترات من فترة السنتين بعد الاعتماد)، بتقييم التقدم المحرز في تحقيق أهداف التدابير الرامية إلى تعزيز أداء النظام المتعدد الأطراف؛
  - سيكون أحد المؤشرات الرئيسية لهذا التقييم والاستعراض هو دخول (أو عدم دخول) الملحق الأول المعدل حيز النفاذ، أي الوصول إلى العدد المطلوب من التصديقات؛
  - وإذا لم يدخل الملحق الأول المعدل حيز النفاذ، فسينظر الجهاز الرئاسي في مؤشرات إضافية، مثل مستوى الإيرادات المتراكمة لصندوق تقاسم المنافع من المدفوعات القائمة على الاستخدام وعدد العينات المتاحة والتي يمكن الحصول عليها بموجب النظام المتعدد الأطراف. ونظرًا إلى الصعوبات في تحديد الأهداف (الأرقام) الملموسة، وافقت مجموعة العمل في المرحلة السابقة من العملية على إبقاء هذه المؤشرات مفتوحة؛
  - وسيكون لدى الجهاز الرئاسي فرصة لتمديد الفترة الانتقالية؛
  - وفي حالة عدم تحقيق الأهداف، ستكون هناك عواقب محددة. ويتعين تحديدها في الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد حتى يكون المتلقون (المشتركون) على دراية بفحوى الاتفاق الذي يوقعون عليه؛

- والعواقب ستكون:
  - ستتم إعادة إدراج المادة 6-7 (خيار الحصول مرة واحدة)؛
  - وستتم إعادة إدراج المادة 6-8 (دفع مبالغ طوعية)؛
  - ولن تكون أي اشتراكات جديدة ممكنة؛
  - وبالنسبة إلى الاشتراكات المستمرة، سيعطى المشتركون خيار الاحتفاظ باشتراكهم أو التبديل إلى طرق الدفع بموجب المادتين 6-7 و6-8؛
- ولتقييم مدى توافر المواد في النظام المتعدد الأطراف وإمكانية الوصول إليها، قد تكون المعلومات المقدمة من لجنة الامتثال مفيدة.
- وبالنسبة إلى أي تقييم للإيرادات القائمة على الاستخدام المستحقة لصندوق تقاسم المنافع، فإن لجنة التمويل يمكن أن تدعم الجهاز الرئاسي.

#### خامساً- ملاحظات حول الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد

- 59- يرد الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد الذي اقترحه الرئيس المشارك في الوثيقة IT/OWG-EFMLS-12/24/3.1، المرفق 1 بمشروع القرار (الصفحات من 12 إلى 33).
- 60- لقد حافظنا على ترقيم السطور (في النسخة الإنجليزية)، لتسهيل المناقشات حول نص محدد.
- 61- وغيّرنا بشكل طفيف تسلسل ملحقات الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد:
- (أ) الملحق 1: قائمة المواد المقدمة؛
  - (ب) الملحق 2: شروط الاشتراك؛
  - (ج) الملحق 3: استمارة التسجيل؛
  - (د) الملحق 4: معدل وطرق الدفع بموجب المادتين 6-7 و6-8 من هذا الاتفاق (مع وجود حاشية تشير إلى أنها تنطبق فقط في ظلّ ظروف معينة).
- 62- ونقدم لكم القائمة التالية بالتغييرات الرئيسية. وقد ترغب مجموعة العمل في استخدام هذه القائمة عند قراءة اقتراح الرئيسين المشاركين، لفهم الأسباب التي دفعتنا إلى إجراء تغييرات على أحكام محددة. وبعد نظرة عامة، ندرج التغييرات في تسلسل الاتفاق الموحد لنقل المواد، بدءاً من متن النص الرئيسي ثم ننتقل إلى الملحقات الأربعة المذكورة أعلاه.



## -63 ملحة عامة:

- كما هو مشار إليه أعلاه، اخترنا الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد مع الاشتراك كآلية للدفع. ويقوم المتلقي بالتوقيع (الموافقة على) الاتفاق الموحد لنقل المواد والتسجيل كمشارك.
- وقمنا بوضع الاتفاق الموحد لنقل المواد هذا ليكون بمثابة أساس لمناقشة المزايا والتحديات المتصورة للاتفاق الموحد لنقل المواد الذي يحتوي فقط على آلية الاشتراك.
- ونحن، باعتبارنا رئيسين مشاركين، نعتقد أن هذا الاتفاق الموحد لنقل المواد من شأنه أن يزيد من فرص تحقيق أهداف عملية التعزيز الواردة في القرار 2022/3. كما وافقت مجموعة العمل في اجتماعها الأخير على التركيز أولاً على خيار الاشتراك ثم تقييم الحاجة إلى خيار الحصول مرة واحدة فقط في وقت لاحق، نظراً إلى الدعم القوي لخيار الاشتراك.
- ونعتقد أن الإعفاءات والاعتبات ستكون أداة مهمة لجلب المزايا المحتملة لخيار الحصول مرة واحدة إلى آلية الاشتراك. ولذلك، أدرجنا في الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد ما يلي:
  - عتبة عدد العينات التي تم الحصول إليها في النظام المتعدد الأطراف في عام واحد؛
  - حد أدنى للمبيعات السنوية، لا يلزم الدفع دونه؛
  - إعفاء لبعض الاستخدامات العينية للمواد التي يتم الحصول عليها بموجب الاتفاق الموحد لنقل المواد، مثل إكثار البذور، والتوصيف، والتجديد.
- وكما ذكرنا في القسم الخاص بمشروع القرار، نعتبر الأحكام المتعلقة بدخول الاتفاق حيز النفاذ ومرحلة الانتقال وعملية الاستعراض عناصر مهمة في حزمة التدابير.
  - الجدول الزمني:
    - نوفمبر/تشرين الثاني 2025: يعتمد الجهاز الرئاسي في دورته الحادية عشرة حزمة التدابير؛
    - يوليو/تموز 2026: يبدأ المتلقون في الاشتراك؛
    - 2031: سيقوم الجهاز الرئاسي في دورته الرابعة عشرة باستعراض التقدم المحرز (خاصةً إذا لم يدخل تعديل الملحق الأول حيز النفاذ) واتخاذ قرارات أخرى؛
  - إذا لم يتم استيفاء شروط معينة بحلول عام 2031، يتم تحديد العواقب في الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد (المادة 9-4 والملحق 4):
    - سيتم إعادة إدراج المادتين 6-7 و 6-8 (طوعياً)؛
    - ولن تكون أي اشتراكات جديدة ممكنة؛
    - وبالنسبة إلى الاشتراكات المستمرة، سيعطى المشتركون خيار الاحتفاظ باشتراكهم بناءً على الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد؛ أو الانسحاب، بحيث يتم تطبيق المادتين 6-7 و 6-8 والملحق 4؛

- ونظرًا إلى أنه سيعاد إدراج خيار الدفع بالحصول مرة واحدة بموجب المادتين 6-7 و6-8، فيجب توفيره بوضوح في الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد؛
    - وسنقدم أدناه مزيدًا من التفاصيل حول هذا المجال المهم؛
  - وكان لا بد من إجراء بعض التغييرات الإضافية في عدد قليل من الأحكام المشار إليها بعبارة "متفق عليه بشرط الاستشارة"، بحيث قرّر الرئيسان المشاركان - في تلك الحالات - حذف ملاحظة "متفق عليه بشرط الاستشارة". وقد ترغب مجموعة العمل في النظر إلى هذه التغييرات باعتبارها تغييرات فنية فقط، وتذكر أنه "متفق عليه بشرط الاستشارة" على جميع المفاهيم الواردة في هذه الأحكام، بحيث لا يكون من الصعب للغاية وضع عبارة "متفق عليه بشرط الاستشارة" مرةً أخرى:
    - المادة 6-11، المادة 6-11 مكرّرًا، 6-11 مكرّرًا ثانيًا؛
    - الملحق 2، المادة 1-1 (الاشترك)؛
    - المادة 9-2 من الاتفاق الموحد لنقل المواد (تم حذف الإشارة إلى خيار الحصول مرة واحدة)؛
    - الإشارة إلى الملحقات (المعاد ترتيبها) في جميع أنحاء الاتفاق الموحد لنقل المواد؛
  - تعليق تحريري: لقد احتفظنا بأرقام المادة "6-11" و"6-11 مكرّرًا"، والمادتين "6-7 و6-8"، لأنها تُستخدم عادةً لوصف خيارات الدفع ومفاهيم الاتفاق الموحد لنقل المواد الحالي. ونعتقد أنهما أصبحا مرادفين لخيار الاشتراك وخيار الحصول مرة واحدة، على التوالي. ونقترح إعادة ترقيم هذه المواد في مرحلة لاحقة فقط.
- 64- متن النص الرئيسي للاتفاق الموحد المراجع لنقل المواد:
- الديباجة
    - تحديثات تحريرية (السنوات)؛
    - في ما يتعلق بالفقرة قبل الأخيرة، لسنا متأكدين من سبب عدم وضع عبارة "متفق عليه بشرط الاستشارة" في هذه الفقرة. حيث تستخدم نفس الصياغة تمامًا مثل الاتفاق الموحد لنقل المواد الحالي. والصيغة اللغوية مماثلة أيضًا للمادة 4-2 من الاتفاق الموحد لنقل المواد وهي "متفق عليه بشرط الاستشارة".
  - المادة 2
    - تعريفًا "قيمة المبيعات"/"التسويق":
      - قرّرنا الاعتماد على التقدم المحرز في اجتماع أكتوبر/تشرين الأول 2019، والذي يتطابق عمليًا مع التعاريف البديلة الواردة في "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019"؛
      - وفي ما يتعلق بمصطلح "التسويق"، قرّر الرئيسان المشاركان إبقاء الإشارة إلى الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير؛ كما أبقينا على الإشارة إلى السلع الأساسية، وهي

الصياغة المستخدمة في الملحق 2 (المادة 1 (ج)) من الاتفاق الموحد لنقل المواد الحالي والملحق 4 (المادة 2 (ج)) من الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد؛

○ وأضفنا تعريفاً جديداً لمصطلح "سمة ذات قيمة تجارية"، بالاستعانة بالصياغة التي اقترحها أحد الأطراف المتعاقدة في ما قدمه من مساهمات. ونحن نعتقد أن وضع تعريف قد يكون مفيداً نظراً إلى استخدام مصطلح "سمة ذات قيمة تجارية" في المادة 6-5 (هـ) وفي الملحق 4 من الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد.

● المادة 5:

○ في المادة 5 (هـ)، قرّر الرئيسان المشاركان الإبقاء على الإشارة إلى السرية والمفاهيم الرئيسية، ولكن تغيير الصياغة استناداً إلى النص المقترح في اجتماع مجموعة العمل في أكتوبر/تشرين الأول 2019. ونحن نؤكد أن ضمان سرية التقرير الذي يتلقاه الجهاز الرئاسي يبدو صعباً من الناحية العملية. ولكننا نرى أن الجهاز الرئاسي يستفيد من المعلومات التي يتبادلها كبار مقدمي الخدمات، مثل مراكز المجموعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، حول الاتفاقات الموحدة لنقل المواد التي ينضمون إليها. ومن الممكن أن يكون البديل هو استبدال عبارة "الجهاز الرئاسي" بعبارة "الأمين"، لزيادة السرية على حساب الشفافية.

● المادتان 6-11، 6-11 مكرراً:

○ لقد قمنا بتبسيط هذه الأحكام (وحذفنا المادة 6-11 مكرراً ثانياً لهذا السبب)؛

○ واضطررنا إلى إجراء بعض التغييرات، لأن الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد يحتوي الآن على آلية الاشتراك فقط:

- "يجب على" بدلاً من "يجوز ل" المتلقي التوقيع على استمارة التسجيل؛
- الجوانب العملية لكيفية التسجيل؛

● المادتان 6-7 و 6-8:

○ لقد نقلنا هاتين المادتين إلى المادة 9-4 المتعلقة بالمرحلة الانتقالية (وحذفنا المادة 6-8 مكرراً)؛

○ ولكن المادة 6-8 ستصبح طوعية مرة أخرى، وهو المفهوم الذي اتفقت عليه مجموعة العمل (بشرط الاستشارة) في المرحلة السابقة من عملية التعزيز (كما هو الحال أيضاً في فقرات القرار المقابلة في "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019"، والتي تحمل عبارة "متفق عليه بشرط الاستشارة")؛

● المادة 6-10:

○ قرر الرئيسان المشاركان حذف الجملة الأخيرة، لأن محتواها مشمول بالفعل ببقية المادة 6-10، وخاصةً عبارة "ينقل التزامات تقاسم المنافع" التي تعني أن الطرف الثالث يقبلها. والصياغة المتبقية في المادة 6-10 هي نفس الصياغة الموجودة في المادة 6-10 من الاتفاق الموحد لنقل المواد الحالي.

- المادة 6-9
  - قام الرئيسان المشاركان بحذف النص الموجود بين قوسين "[وكل بيانات التسلسل الوراثي]"، وذلك للأسباب المذكورة أعلاه. والنص المتبقي من المادة 6-9 هو نفسه تمامًا كما في المادة 6-9 من الاتفاق الموحد لنقل المواد الحالي.
- المادة 4-9 والملحق 4: المرحلة الانتقالية
  - كما ذكرنا أعلاه، قمنا بنقل نصوص المادتين 6-7 ("مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019") و6-8 (الاتفاق الموحد لنقل المواد الحالي بسبب الدفع الطوعي) إلى المادة 4-9؛
  - ونرى أن هذا الجزء الأكبر من الأحكام مهم للتوصل إلى اتفاق بشأن المجموعة الشاملة. ونعتمد مناقشة الجزء ذي الصلة من مشروع القرار أولاً، حتى يتسنى توضيح جميع المفاهيم والاتفاق عليها، ثم التعامل بعد ذلك فقط مع الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد. وفي هذا النص المقترح للمادة 4-9، قام الرئيسان المشاركان بتحديث الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد على أساس نص القرار المقترح.
  - يحتوي الملحق 4 على الأحكام الإضافية لخيار الدفع للحصول مرة واحدة (المحتمل) المعاد وضعه (المادتان 6-7 و6-8)؛ وهو نفس الملحق 2 بالاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد في "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019"، مع الاستثناء الملحوظ وهو أن المدفوعات المنصوص عليها في المادة 6-8 ستصبح طوعية مرة أخرى (حذف المادة 2 في الملحق 4؛ وإعادة إدراج الاستثناء في ما يعرف الآن بالمادة 2 (أ) من الملحق 4). وأجرى الرئيسان المشاركان بعض التعديلات التحريرية الطفيفة الأخرى.
  - ونرى أن النصّ الواضح على العواقب في الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد يعزز الشفافية وقد يكون ضرورياً لأسباب تتعلق بقانون العقود. ومن المتوقع أنه في حالة عدم استيفاء المعايير في عام 2031، فإن الجهاز الرئاسي سيعتمد نسخة معدّلة من الاتفاق الموحد لنقل المواد، والتي سيتم الاتفاق على محتواها بالفعل (انظر نص مشروع القرار والمادة 4-9 من الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد: لا يوجد اشتراك في الاتفاق الموحد لنقل المواد الموقع لاحقاً، وسيصبح الدفع للحصول مرة واحدة آلية الدفع الوحيدة)؛
  - وأضاف الرئيسان المشاركان حاشية في الملحق 4 لشرح خلفية هذه الأحكام. وقد ترغب مجموعة العمل في مناقشة الحاشية في سياق مناقشتها بشأن المرحلة الانتقالية ودخول الاتفاق حيز النفاذ، والتأكد من أن أي نص يتمشى مع النص المستخدم في مشروع القرار.
- المادة 2-9:
  - تغييرات تحريرية طفيفة؛

● المادة 10:

- تتضمن هذه المادة المتعلقة بالتوقيع الآن إمكانية تقديم إعلانات بشأن الإعفاءات الإضافية من الدفع (عدد محدود من العينات أو الاستخدام العيني فقط للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التي تم الحصول عليها)؛

65- ملحق الاشتراك (الملحق 2 الآن)

- توجد شروط الاشتراك الآن في الملحق 2؛

- المادة 1-1: لقد أجرينا بعض التغييرات اللغوية على هذه المادة، والتي أصبحت ضروريةً لأن الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد المقترح يحتوي فقط على آلية اشتراك؛

● المادة 3-1:

- نرى أن مجموعة العمل قد وافقت بالفعل (بشرط الاستشارة) على أساس الدفع وأن هذا الحكم يتطلب فقط إيجاد الصيغة اللغوية الأكثر ملاءمةً. ويجب أن يكون أساس الدفع هو جميع منتجات الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الموجودة في حافظة المشترك. وفي ما يتصل بالتعريف المقترحة لمصطلح "قيمة المبيعات" ومصطلح "التسويق"، اختار الرئيسان المشاركان أساس دفع يشمل قيمة المبيعات من جميع منتجات الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الخاصة بالمشترك. ويتضمن ذلك، إلى جانب التعريف، الإيرادات من رسوم الترخيص والإيرادات من فروع المشترك. وينبغي لمجموعة العمل أن تلاحظ أنه بموجب الاتفاق الموحد لنقل المواد الحالي، فإن أساس الدفع يشمل إيرادات الحاصلين على تراخيص من المتلقي، بينما بموجب الهيكل الجديد، سيكون أساس الدفع هو رسوم التراخيص التي يتلقاها المتلقي.

● المادة 3-2، 2-3 مكرراً

- في ما يتعلق بمعدل الدفع، اختار الرئيسان المشاركان الصياغة بمعدل دفع واحد ولكن مع إعطاء المشترك إمكانية اختيار معدلات متباينة. ويبدو أن المعدل الموحد هو الخيار الأكثر وضوحاً وبساطةً، ويتطلب جهوداً إدارية أقل. ولكن الرئيسان المشاركان ينظران في تميز اختياري، كأحد الخيارات التي اقترحتها مجموعة العمل في "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019" التي يمكن أن تؤدي إلى استقطاب المزيد من المشتركين. وسيتعين موازنة المعدلات وفقاً لذلك.

- وقد اختار الرئيسان المشاركان إبقاء معدلات الدفع المحددة بين قوسين.

● المادة 3-3

- أضفنا إعفاءات إضافية. وربما يكون هذا أحد أهم المسائل التي يجب إكمالها، من أجل جعل الاشتراكات جذابةً للمستخدمين الذين قد يختارون خيار الحصول مرة واحدة.

- ونذكر أن هذه مجرد إعفاءات من الدفع، وليست إعفاءات من أحكام أخرى في الاتفاق الموحد لنقل المواد، على سبيل المثال ضرورة التوقيع على الاتفاق الموحد لنقل المواد من أجل نقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التي تم الحصول عليها إلى متلقي لاحق، أو بند عدم المطالبة بأي حق ملكية فكرية على المواد بالشكل الذي تم فيه الحصول عليها.
- وكان لا بد من إجراء تغييرات مقابلة في المادة 10 من الاتفاق الموحد لنقل المواد، مما يمنح المتلقي إمكانية إعلان انطباق الإعفاء؛
- وسيتمتع على مجموعة العمل الاتفاق على حجم قيمة المبيعات السنوية والعدد المحدد للعينات؛

#### ● المادة 3-5

- يقترح الرئيس المشارك إرسال التقارير إلى الأمين، إذا كان ينبغي بالفعل التعامل مع هذه التقارير باعتبارها معلومات تجارية سرية. ويرفع الأمين تقاريره إلى الجهاز الرئاسي.

#### ● المادة 4:

- لقد حذفنا المادتين 4-5 و4-5 مكرراً للأسباب التالية وأجريت التغييرات المقابلة التالية في المادة 4-1: يرى الرئيس المشارك أن بند تسوية النزاعات (المادة 8) يمنح الطرف الثالث المستفيد إمكانية معالجة أي خرق محتمل من جانب المشترك لأي التزام بموجب الاتفاق الموحد لنقل المواد؛ لذلك ليست هناك حاجة إلى المادة 4-5. وتم إدراج المادة 4-5 مكرراً لتوفير حق مماثل للمشارك، وهي نتيجة لحذف المادة 4-5 التي لم تعد ضرورية. وفي المادة 4-1 تم استبدال الإشارة إلى المادة 4-5 المحذوفة بإشارة عامة إلى المادة 8.

- وعليه، فإن النص الموجود بين قوسين في المادة 4-8 تم حذفه.
- المادة 4-4: قمنا برفع الأقواس عن كلمة "سنتين"، بعد المناقشات المثمرة حول هذه النقطة في اجتماع مجموعة العمل في أكتوبر/تشرين الأول 2019. وتم تحديث قائمة المواد المرجعية.

#### 66- الملحق الخاص باستمرار التسجيل (الملحق 3 الآن)

- أعدنا صياغة الجملة الأولى، لأن هذا لم يعد خياراً بعد الآن.
- أضفنا خياراً للمتلقي لاختيار معدلات الدفع المتباينة (ضع علامة في المربع).

#### 67- الملحق 4 (الذي يغطي الآن خيار الحصول مرة واحدة المحتمل):

- إن هذا الملحق هو عملياً نفس الملحق 2 بالاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد من "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019".
- وأدرجنا حاشيةً لشرح خلفية هذه الأحكام ومتى تصبح منطبقة. وقد ترغب مجموعة العمل في مناقشة الحاشية في سياق مناقشاتها بشأن المرحلة الانتقالية والدخول حيز النفاذ والتأكد من أن أي نص سيتمشى مع النص المستخدم في مشروع القرار في ما يتعلق بالدخول حيز النفاذ.

### سادساً- ملاحظات حول تعديل الملحق الأول

68- يرد نص تعديل الملحق الأول بالمعاهدة الدولية الذي اقترحه الرئيسان المشاركان في الوثيقة IT/OWG-EFMLS-12/24/3.1، المرفق 2 بمشروع القرار (الصفحة 34).

69- واخترنا الإبقاء على نص "مسودة حزمة تدابير يونيو/حزيران 2019" دون تغيير تقريباً.

70- وحذفنا فقط عبارة "بما في ذلك الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التي كانت مستبعدة أو مستثناة في السابق من القائمة أعلاه". ووجدنا صعوبة في فهم ذلك ونعتقد أنه من الأفضل إدراجها في مشروع القرار. ولذلك قررنا نقلها إلى مشروع القرار (الفقرة 28 من مشروع القرار). وسيكون التأثير هو نفسه، أي أن الملحق الأول المعدل يشمل أيضاً الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة المستبعدة في قائمة المحاصيل الواردة في الملحق الأول الحالي.

71- ونلاحظ أنه ستكون هناك حاجة إلى فهم واضح لمصطلح "جميع الموارد الوراثية النباتية الأخرى للأغذية والزراعة" ومصطلح "للأغذية والزراعة"، كما أشارت إلى ذلك مجموعة العمل في اجتماعها الأخير. ولذلك أدرجنا صيغة لغوية في مشروع القرار في هذا السياق، كما هو موضح أعلاه، وطلبنا الدعم من الأمين (الفقرتان 35 و36). ويمكن أن يطلب مشروع القرار أيضاً من اللجنة الفنية الاستشارية المختصة المعنية بالاتفاق الموحد لنقل المواد والنظام المتعدد الأطراف تقديم الدعم خلال فترة السنتين القادمة.

72- وفي ما يتعلق بالمادة 2، فإن المبدأ هو أنه لا يمكن للبلدان أن تنضم (الانضمام) إلى المعاهدة الدولية المعدلة إلا لتصبح أطرافاً متعاقدة جديدة. وتسعى هذه المادة إلى تفعيل الاتفاق الذي توصلت إليه مجموعة العمل بشأن هذه المسألة "بشرط الاستشارة". وإذا وقع بلد ما على النسخة الحالية من المعاهدة الدولية، فإنه سيصادق على النسخة الحالية من المعاهدة الدولية. وإذا انضم بلد ما إلى المعاهدة الدولية قبل دخول التعديل حيز النفاذ، فإنه سينضم إلى المعاهدة الدولية في نسختها الحالية. ولكن أي انضمام بعد دخول التعديل حيز النفاذ سيكون انضماماً إلى المعاهدة الدولية المعدلة.

73- ونقدم المزيد من التوضيحات بشأن تعديل الملحق الأول أعلاه، عند شرح نهجنا تجاه هذه "المسألة الحاسمة".

### سابعاً- الخطوات التالية

74- نأمل أن يكون اقتراح الرئيسين المشاركين متاحاً بجميع لغات مجموعة العمل مع إتاحة الوقت الكافي للسماح للأطراف المتعاقدة والأقاليم بالتحضير للاجتماع الثاني عشر لمجموعة العمل. ويتمثل الهدف من هذا الاجتماع في التوصل إلى مشروع نص تفاوضي لمجموعة العمل سيتطلب المزيد من العمل في الاجتماعين المقبلين.

75- ونقترح اتباع العملية التالية بالنسبة إلى الاجتماع الثاني عشر لمجموعة العمل. سنقوم أولاً بقراءة أولى كاملة لحزمة من التدابير لتعزيز أداء النظام المتعدد الأطراف، على النحو المنصوص عليه في الوثيقة IT/OWG-EFMLS-12/24/3.1، وسنحدد المجالات التي تتطلب المزيد من العمل. وسنركز بعد ذلك على آلية الاشتراك، بما في ذلك مناقشة المزايا والتحديات المتصورة للاتفاق الموحد لنقل المواد الذي يحتوي على آلية اشتراك فقط وما إذا كان من الممكن معالجة مزايا خيارات الحصول مرة واحدة في إطار آلية الاشتراك دون فقدان مزايا هذا النهج، وما إذا كان هناك دور محدد واضح لخيار الحصول مرة واحدة. ونوصي أيضاً بتخصيص بعض الوقت في نهاية اجتماعنا لبرمجة الخطوات التالية للمفاوضات التي ستجريها مجموعة العمل، بما في ذلك المجموعات الصغيرة المحتملة؛ ولدعم هذه المناقشة، قمنا بإعداد الوثيقة IT/OWG-EFMLS-12/24/5، العمل المستقبلي الذي اقترحه الرئيسان المشاركان.